بقدر خمسة واربعين مثلاً وعلق فيه قنطرته ثم ضع عدته في اللقمة
وضع فيها صنجة يحصل بها تعادل القبان فمجموع العدة والصنجة
هو المثيل والصنجة وحدها بقدر الريح ثم اقسم ما بين اللقمة
والعلاوة بما شئت من الاقسام المناسبة لجسم القبان فيما
يوزن فيه فهي وزن الرمانة فاسم العمود بها واجعل ابتداء عدده
الرقمي بما بعد الريح والعدد المتراء بين المركز والصدر كما تقدم
ثم علقه من قنطرة كبيرة وضع عدته في مقابل تلك اللقمة وفيها
صنجة تعادل القبان فهي مقدار ريحه ثم اقسم ما بين اللقمة
ومركز الكبير باقسام تلك الرمانة واقسم وجه عمود الكبير بمقتضى
تلك القسمة واعتبر في عدده الرقمي ريحه ومتروكه ليكون
بداءة العدد الرقمي في الصدر بما يلي ذلك كما مر في الصغير يحصل
المطلوب ولا بد من مراعات الشروط التي تجب في القناطر والمسايير
والسفافير والرمانة والعدة وغير ذلك مما ذكر في المقدمة
وان شئت فاجعل في جهة طرف عمود مسمارين وعلق فيهما
قنطرتين على التخالف كما هو شأن القبابين ثم ابعد في جهة الرأس
عن المسمار المتطرف بقدر ثلث بعده مثلاً عن المسمار الآخر واعلم
علاوة ثم لتجعل في تلك العلامة صنجة يتعادل بها العمود عند

تعليقه

تعليقه من القنطرة الداخلة فمحل العلامة هو موضع اللقمة والصنجة
بمقدار المثيل بالنسبة الى تلك القنطرة المعلق منها وما بين
العلامة ومسمار القنطرة بقدر الرمانة فاقسمه بما شئت من
الاقسام المناسبة للعمود واقسم العمود من تلك الجهة باقسام
الرمانة بعد اعتبار ريحه من مثيله وافعل بالقنطرة المتطرفة
والعلامة نفسها كما فعلت بالداخلة يحصل المطلوب وان جعلت
العدة بقدر الصنجة كان القبان لا ريح له وان جعلتها اكثر منها
كان ريحه مقلوبا كما مر غير مرة والتركي يدرك بالمثال الواحد
كما لا يدركه الغبي بالف شاهد القسم الثاني في العمل به
وفيه مقصدان المقصد الأول فالوزن الأصلي اعلم ان مدار
العمل برسم القبان باي وجه كان من وجوه الرسم المتقدم
ذكرها موقوف على معرفة ريحه وان هذا الريح مختص بفرضه
المتقدم ذكره اعني الوزن الواقع في مقابلة فرض الوجه الآخر
على طرفي قطر ويسمى بالوزن الأصلي وان معرفة مقدار الموزون
موقوفه على معرفة مقدار العدة المستخرجة من ريحانه وعلى وقوف
الرمانة على قسم من اقسام العمود فاما الريح والعدة لذلك الفرض
فامران لازمان لا يمكن الاستغناء عنهما ولا التصرف فيهما

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)